

Distr.  
GENERAL

S/RES/1122 (1997)  
29 July 1997

مجلس الأمن



القرار ١١٢٢ (١٩٩٧)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٨٠٤،  
المعقودة في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٧

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨)، المؤرخين ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨، و ٥٠١ (١٩٨٢) المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ١٩٨٢، و ٥٠٨ (١٩٨٢) المؤرخ ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢، و ٥٠٩ (١٩٨٢) المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٢، و ٥٢٠ (١٩٨٢) المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢، وإلى جميع قراراته بشأن الحالة في لبنان،

وقد درس تقرير الأمين العام بشأن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، المؤرخ ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٧ (S/1997/550 و Corr.1)، وإذ يحيط علماً بالملاحظات المبداءة والتعهدات المذكورة فيه،

وإذ يحيط علماً بالرسالة المؤرخة ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٧، الموجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة (S/1997/534)،

واستجابة منه لطلب حكومة لبنان،

١ - يقرر تمديد الولاية الحالية لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لفترة أخرى مدتها ستة أشهر، أي حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨؛

٢ - يكرر الإعراب عن دعمه القوي للسلامة الإقليمية للبنان وسيادته واستقلاله السياسي داخل حدوده المعترف بها دولياً؛

٣ - يؤكد مرة أخرى صلاحيات القوة ومبادئها التوجيهية العامة بصيغتها الواردة في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ (S/12611)، والمعتمدة بموجب القرار ٤٢٦ (١٩٧٨)، ويطلب من جميع الأطراف المعنية التعاون التام مع القوة من أجل تنفيذ ولايتها على الوجه الكامل؛

- ٤ - يدين جميع أعمال العنف التي ترتكب، ولا سيما ضد القوة، ويحث الأطراف على وضع حد لتلك الأعمال؛
- ٥ - يكرر تأكيد أنه ينبغي للقوة أن تنفذ ولايتها بالكامل على النحو المحدد في القرارين ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨)، وسائر القرارات ذات الصلة؛
- ٦ - يشجع على تحقيق مزيد من الكفاءة والوفورات، شريطة ألا يؤثر ذلك في القدرة التنفيذية للقوة؛
- ٧ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل مشاوراته مع حكومة لبنان والأطراف الأخرى المعنية مباشرة بتنفيذ هذا القرار، وأن يقدم تقريراً إلى مجلس الأمن في هذا الشأن.

-----